

سنن البيهقي الكبرى

15356 - أخبرنا أبو الحسن البغدادي الرفاء نا عثمان بن محمد بن بشر نا إسماعيل القاضي نا بن أبي أويس نا بن أبي الزناد عن أبيه عن الفقهاء من أهل المدينة كانوا يقولون ٧ عدة أم الولد يعتقها سيدها أو يتوفى عنها حيضة